دفاتر البحوث العلمية، المجلد 9، العدد 1، السنة 2021، الصفحة 212-226

الحماية الدولية لحقوق المرأة بين شعار الحماية وواقع الإباحة

International protection of women's rights between the slogan of protection and the reality of permissibility

بلهادي حميد [1*]، لالو رابح [2]، زيان محمد أمين[3]

[1] كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 02 ، الجزائر، belhadihamid16@gmail.com

[2] كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 02 ، الجزائر، r.lalou@univ-blida2.dz

[3] كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 02 ، الجزائر،zianmohamedamine09@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/04/24، تاريخ القبول: 2021/05/23، تاريخ النشر: 2021/06/08

ملخص: لقد أرست الاتفاقيات الدولية عديد الشعارات من أجل التغني بحماية حقوق المرأة، غير أنه رغم أهميتها في تحقيق حماية المرأة وفقا لما تدعوا إليه، إلا أن مسألة الحماية تبقى مجرد حبر على ورق، مما أثار الشك في مصداقيتها، إذ يهدف هذا المقال للوقوف على مدى تحقيق هذه الحماية فعلا على أرض الواقع، ومعرفة إذا ما كانت أهداف هذه المؤتمرات نبيلة أو مجرد أهداف صورية، بشكل تم فيه استعمال المنهج الاستقرائي.

الكلمات المفتاح : حقوق المرأة؛ مؤتمرات دولية؛ شعار الحماية ؛ واقع الإباحة ؛ أمم متحدة

Abstract: International conventions have laid many slogans to praise the protection of women's rights. However, despite its importance in achieving the protection of women according to what they call for, the issue of protection remains merely ink on paper, which raises doubts about its credibility, as this article aims to determine the extent of achieving This protection is actually on the ground, and knowing whether the goals of these conferences are noble or just formal goals, in a way that uses the inductive approach.

Keywords: Women's rights; International conferences; Protection emblem; The reality of permissibility; United nations

1- تمهيد :

تعتبر المرأة وقضاياها في العصر الحالي محل اهتمام وبحث كبير في جميع النظم والأوساط الاجتماعية، ومن بين أهم القضايا المتعلقة بها والتي برزت وبشكل كبير خصوصاً على الساحة الدولية هي قضية حقوق المرأة و المساواة بينها وبين الرجل، وكيفية تفعيل ذلك على أرض الواقع، حتى أصبحت اليوم مسألة حماية الدول لحقوق المرأة تشكل ضربا من ضروب العدالة، بل وأصبحت من أهم المعايير لتصنيف الدول بين دول شرعية وأخرى

*المؤلف المرسل

ديكتاتورية، الأمر الذي يتم تحت رعاية الأمم المتحدة، هذه الأخيرة وبعد اصدارها للعديد من الصكوك الدولية الحامية لحقوق المرأة والمكرسة للمساواة بين الجنسين، عملت على تفعيل ذلك بصورة أنجع على أرض الواقع، وذلك بعقد العديد من المؤتمرات الدولية في العديد من دول العالم هدفها الرئيس هو تكريس ما جاءت به تلك الصكوك في ميدان حقوق المرأة، وتنتهي عادة هذه المؤتمرات بوثيقة توصيات تكون أحيانا مبطنة في شكل تهديدات للدول التي حضرتها وتبنت مبادئها، وذلك لتحقيق أهدافها داخل هذه الدول دون أي مراوغة، ويمكن اعتبار هذه المؤتمرات نقطة تحول في تاريخ تكريس حقوق المرأة على المستوى الدولي، خاصة بالنظر للكم الهائل من الدول التي تحضرها.

هذه التجمعات الدولية وإن اعتبرها البعض جد ايجابية في تعزيز حقوق المرأة على المستوى الدولي وحتى الوطني، إلا أن مضامينها الإباحية التي تُبنى على المساواة والجندر لا على المنطق والعدالة بين الجنسين هي التي جعلت منها مؤتمرات ذات جدل واسع ومشكوك في مصداقيتها وفي شعاراتها الواهية.

ومن هذا المنطلق تأتي اشكالية الموضوع كالآتي:

إلى أي مدى ساهمت المؤتمرات الدولية التي عُقدت برعاية الأمم المتحدة في ارساء حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين في العالم؟

لمعالجة هاته الإشكالية سنتبع المنهج الاستقرائي الذي ارتأيناه المنهج المناسب للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع، مع الاستعانة ببعض أدوات المنهج التاريخي والمنهج التحليلي، وذلك ضمن خطة مقسمة إلى قسمين، نخصص المحور الأول لـ " المؤتمرات الدولية لحقوق المرأة ذات الطابع العام"، فيما نخصص المحور الثاني لدراسة "المؤتمرات الدولية لحقوق المرأة ذات الطابع الخاص".

2.المؤتمرات الدولية لحقوق المرأة ذات الطابع العام

باستقراء بسيط للمؤتمرات المبرمة تحت وصاية الأمم المتحدة، نلاحظ أن هذه الأخيرة تصرّ في كل مرّة على إدراج قضية حقوق المرأة في لب المؤتمرات التي تعقدها ولو كان مضمونها بعيداً كل البعد عن موضوع المرأة، ومن أهم هذه المؤتمرات الدولية العامة التي تضمنت الحديث عن موضوع حقوق المرأة بشكل بارز نجد:

1.2 المؤتمر العالمي الأول للسكان 1974

انعقد المؤتمر العالمي الأول للسكان في مدينة بوخارست برومانيا في سنة 1974، وذلك بعد أسبوعين من وقوع مناقشات حادّة بين 136 دولة عضوة في الأمم المتحدة حول عدة مواضيع منها حقوق المرأة، جرى خلال هذا المؤتمر إقرار خطة عمل عالمية، تكون بمثابة دليل للسياسات الحكومية تعترف بضرورة تحقيق النمو

السكاني في إطار سياسة تنموية اقتصادية ملائمة، ودعى هذا المؤتمر أيضا في ثناياه إلى عدّ ة أمور تكر ّس -حسب وجهة نظر القائمين عليه- حقوق المرأة وتحميها، من بينها: الدعوة إلى تحسين دور المرأة ودمجها الكامل في المجتمع – المساواة المطلقة بين المرأة والرجل – القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة – حق المرأة في العمل والتعليم والصحة والتمتع بظروف معيشية حسنة - تحديد النسل وتخفيض المرأة لنسبة خصوبتها...إلخ. **(القرطاجي، 2006، ص 176)**.

2.2 المؤتمر الدولي للسكان المنعقد بالمكسيك سنة 1984

وهو يسمى بالمؤتمر الثاني للسكان، عهد إليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة مناقشة تنفيذ الخطة العالمية للسكان التي أُثيرت في مؤتمر السكان الأول الذي أُنعقد في مدينة بوخارست برومانيا –الذي أسلفنا ذكره-، وقد جاء هذا المؤتمر بالإضافة إلى أهدافه الرئيسية داعيً ا أيضً ا إلى:

- المساواة المطلقة بين الجنسين دون أي حدود أو قيود.
- رفع سن الزواج.
- تشجيع التأخر في الإنجاب.
- إشراك الأب في الأعمال المنزلية، وإشراك المرأة في تحمل مسؤولية الأسرة.
- الإقرار بالأشكال المتعددة والمختلفة للأسر ة.
- الدعوة إلى التثقيف الجنسي للمراهقين والمراهقات. **(هالة، 2011، ص 58)**
- الإقرار بالعلاقات الجنسية خارج نطاق الأسرة.
- تقديم الدعم للزناة والزانيات وتوفير السكن المناسب لهم. **(القرطاجي، 2006، ص 177)**

وما يلاحظ على هذا المؤتمر أنه يدعوا إلى أمور تخالف كل العقائد والشرائع، وليس فقط تخالف الشريعة الإسلامية، بل ويخالف حتى طبيعة الإنسان وفطرته وكرامته، فهو مؤتمر **للإباحية** بامتياز، يدعوا للانحلال الخلقي وتجاوز كل الحدود حتى تلك التي رسمتها الفطرة البشرية، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى مفاسد عظيمة يصعب بل ويستحيل تداركها وإصلاحها. **(عباسية، 2006، ص 25)**

هذا ما جعل جل الدول الإسلامية بما فيها الجزائر تُعرض عن المشاركة فيه.

3.2 مؤتمر توفير التعليم للجميع بتايلاند سنة 1990

لقد اهتمت منظمة **اليونسكو** اهتماما كبير ًا بأمور التعليم، وقد كان مرجعها في ذلك هو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، الذي نص على حق الجميع في التعليم دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الدين أو الرأي أو **الجنس، ودون أي تفرقة بين الرجال والنساء**، لهذا كرست **اليونسكو** اهتمامها خصوص ًا بتعليم النساء، وقامت بطرح مبادرة **"التعليم للجميع"** بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية، واليونيسيف، والبنك الدولي، وتجلّى ذلك بشكل واضح في مؤتمر توفير التعليم للجميع الذي أُنعقد **بتايلاند** في سنة 1990، بحيث دعا هذا المؤتمر إلى تحقيق عدة أهداف أهمها تحسين حصول المرأة على حقها في التعليم، كما نص على نوعية التعليم الذي من الواجب اعداده للنساء. **(القرطاجي، 2006، ص 178)**

4.2 مؤتمر البيئة والتنمية 1992

بعد مؤتمر توفير التعليم للجميع بتايلاند سنة 1990 انعقد مؤتمر البيئة والتنمية 1992، فمنذ أوائل الثمانينات بدأت حركة الربط بين المرأة والبيئة، وتم بذل جهود واسعة لتحديد آثار الأزمة البيئية الدولية على المرأة، وكثرت الدعوات أيض ًا إلى ضرورة إدراج موضوعي المرأة والبيئة في تخطيط السياسات ذات الصلة، لهذا أُنعقد مؤتمر البيئة والتنمية في مدينة **ريو دي جانيرو بالبرازيل** سنة 1992، وقد حضره مجموعة من رؤساء الدول للبحث بوجه عام في مسألة التدهور البيئي، غير أن المؤتمر قد ربط بين البيئة والتنمية ربطًا لم تشهده الاتفاقيات الدولية من قبل، وكانت كلمة السر فيه هي **"التنمية المستدامة"**، وهي التنمية التي تلبي احتياجات الأجيال الحالية دون تعريض البيئة في ذلك إلى أي خطر **(الفتلاوي، 2007، ص 259)** وفي ثنايا هذا المؤتمر نجده طالب أيض ًا بتحسين مركز النساء في المجال الاجتماعي والاقتصادي، ومن ذلك وضع استراتيجيات للقضاء على العقبات الدستورية والقانونية والإدارية والثقافية والسلوكية والاجتماعية والاقتصادية التي تحول دون مساواة المرأة بالرجل في جميع الميادين والمجالات، وتكرس التمييز بين الجنسين.

5.2 مؤتمر حقوق الإنسان 1993

انعقد بعد ذلك مؤتمر حقوق الإنسان 1993، الذي تم الاجتماع بخصوصه في **فيينا – النمسا** من 14 إلى 25 يونيو 1993، وقد جاء هذا المؤتمر ليؤكد على مفهوم حقوق الإنسان الموحد، والقائم على عدم التمييز بين المرأة والرجل، وقد أخذت قضايا المرأة حيزا كبيرا في المناقشات التي دارت في هذا المؤتمر، وقد صدر بعد نهايته إعلان خاص به حدّ د وفصل في حقوق المرأة أكثر فأكثر باعتبارها جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان، وأفرد لها قسما خاص ًا تحت عنوان **"حقوق الإنسان للمرأة"** يتضمن تسعة **(09)** بنود **(القرطاجي، 2006، ص 180)**، أكدت جميعها على وجوب تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، وعلى ضرورة مشاركة المرأة الكاملة في الحياة السياسية

والمدنية والاقتصادية والثقافية، وإزالة كل صور وأشكال التمييز ضدها، واعتبر إعلان هذا المؤتمر أن مسألة التمييز ضد المرأة ووجوب مساواتها مع الرجل تمثل في الوقت الحالي أولوية للمجتمع الإنساني ككل، وفي سياق متصل طالب هذا المؤتمر بضرورة مصادقة جميع دول العالم على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الصادرة في سنة 1979 وذلك قبل حلول سنة 2000. **(الطبال، 2010، ص 78)**

6.2 مؤتمر السكان والتنمية بالقاهرة سنة 1994

بعد مؤتمر حقوق الإنسان 1993 انعقد مؤتمر السكان والتنمية بالقاهرة سنة 1994، حيث بالإضافة للأهداف الأساسية لهذا المؤتمر والتي تدور كما هو واضح من اسمه حول السكان والتنمية، فقد تطرق المنظمون لهذا المؤتمر إلى مبدأ المساواة بين المرأة والرجل، وأفرد لها فصلاً كاملاً مستقلاً، غير أنه ورغم انعقاد هذا المؤتمر في بلد إسلامي إلا أنه قد أثيرت فيه العديد من المسائل المخالفة للشريعة الإسلامية والفطرة البشرية السليمة، منها مسألة العلاقات الجنسية، والمثلية الجنسية، والزنا، وغيرها.

7.2 مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية 1995

انعقد بعد ذلك مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية 1995، الذي تم في مدينة **كوبنهاجن – الدنمارك**، وكان ذلك ضمن سلسلة من المؤتمرات العالمية التي عُقدت آنذاك لتصنع أجندة قضايا العالم في القرن الواحد والعشرون **(21)**، وقد ركز هذا المؤتمر على ثلاث قضايا وهي: الفقر – التشغيل – والاندماج الاجتماعي، وقد تضمن هذا المؤتمر الحديث أيضاً عن شواغل المرأة المختلفة، فكان أبرز ما جاء فيه:

- الإقرار بأشكال الأسرة المختلفة.
- الدعوة إلى المساواة المطلقة بين المرأة والرجل، وإلغاء كل أشكال التمييز الممارس ضد المرأة.
- دعوة الرجل إلى تحمل الأعباء المنزلية.
- دعوة المرأة للخروج والمساهمة في سوق العمل.
- إزالة القيود المفروضة على المرأة في وراثة الممتلكات بالتساوي مع الرجل. **(القرطاجي، 2006، ص 181)**

8.2 مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية 1996

أنعقد مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في **تركيا** وذلك في سنة 1996، وكان موضوعه الأساسي حول المستوطنات البشرية التي يقيم فيها اللاجئين، وفاقدي المأوى، والهاربين من الحروب، وغيرهم، وفي ثنايا معالجة المؤتمر لهذا الموضوع تطرق أيضاً إلى مسألة حقوق المرأة وقضاياها، حيث دعا إلى ضرورة كفالة مشاركة

تامة للنساء وعلى قدم المساواة مع الرجال في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأكد على أن من شأن ذلك تنمية المستوطنات البشرية. **(نبيل، 2008، ص 10)**

3. المؤتمرات الدولية لحقوق المرأة ذات الطابع الخاص

لقد بدأت الأمم المتحدة في إقامة مؤتمرات متخصصة في قضايا المرأة وحقوقها بداية من سنة 1975، وكانت موزعة على جميع أقطار العالم، وتم في إطارها تكريس العديد من حقوق المرأة، وكانت بذلك هذه المؤتمرات من بين الأرضيات التي اعتمد عليها القائمون في وضع مختلف الصكوك الدولية الحامية والمكرسة لحقوق المرأة في جميع المجالات، ومن أهم هذه المؤتمرات نجد:

1.3 مؤتمر مكسيكو سيتي 1975

إن سنة 1975 تعتبر سنة مميزة بالنسبة للمرأة، إلى درجة أن الأمم المتحدة دعت إلى اعتمادها كسنة دولية للمرأة شعارها **"مساواة – تنمية – سلام"**، وقد انعقد خلالها مؤتمر مكسيكو سيتي المسمى بالمؤتمر العالمي للمرأة، وذلك في الفترة ما بين 19 تموز إلى 02 آب 1975، وقد حضرته 133 دولة، واُعتمدت فيه خطة عمل عالمية تبنتها جميع الدول المنظمة إلى هيئة الأمم المتحدة، وتتعلق بوضع المرأة على المستوى الحكومي وغير الحكومي في المجالات السياسية والاجتماعية، والتدريب، والعمل على حماية الأسرة، وقد أعلن هذا المؤتمر تسمية الفترة الواقعة بين 1976 و 1985 بـ : **"عقد الأمم المتحدة للمرأة العالمي" (حفيظي، 2011، ص 01)**، على اعتبار أن هذه الفترة يجب أن تكون كافية لتحقيق أهداف العقد الثلاثة وهي:

- **المساواة:** ولا تقتصر هذه المساواة على المساواة القانونية فقط، بل تعني أيضا المساواة المطلقة بين الجنسين في كل الحقوق والواجبات، وهو الأمر الذي كرسته بعد ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الصادرة في سنة 1979 ولو بشكل جزئي كونها نادت بالمساواة المطلقة بين الجنسين ولكن في الحقوق فقط دون الواجبات - رغم ذكرها لعبارة المساواة في الواجبات في بعض النصوص لكنها لا تنادي بها مطلقا وهذا الذكر كان لمجرد الذكر فقط-، هذا ما يجعلها مساواة غير موضوعية تصب في صالح المرأة دون الرجل، بل وحتى تشكل تمييزا ضد هذا الأخير.

- **التنمية:** أكد هذا المؤتمر على أهمية تحقيق التنمية الشاملة في جميع المجالات، وأضاف أن ذلك لا يمكن أن يتحقق إلا بإشراك المرأة في هذه التنمية بشكل تام وكامل، وفي سبيل تحقيق هذا الهدف لابد من نزع كل الحواجز والقيود التي من الممكن أن تعرقل المرأة في ذلك.

- **السلم:** ربط مؤتمر مكسيكو سيتي بين السلم ووجود المرأة في مراكز القرار، ووجود مساواة مطلقة بينها وبين الرجل كذلك، وذكر أن الأول لا يمكن أن يتحقق إلا بالثاني، وهذا الربط يوحي بأن الأمم المتحدة تؤمن

بقدرة المرأة العالية على حل النزاعات الوطنية والدولية بشكل قد يفوق حتى قدرة الرجل أحيانا. **(القرطاجي، 2006، ص 188)**

2.3 مؤتمر كوبنهاجن 1980

انعقد هذا المؤتمر في مدينة **كوبنهاجن بالدنمارك** من 14 إلى 30 تموز 1980، أي بعد سنة واحدة من ابرام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في سنة 1979، وقد جاء هذا المؤتمر تحت شعار **"عقد الأمم المتحدة للمرأة العالمي: المساواة – التنمية – السلم"**، وقد شاركت فيه **154** دولة، وتم فيه إعداد برنامج عمل مفصل لصالح جميع قضايا المرأة. **(القرطاجي، 2006، ص 182)**

ومن أبرز ما جاء في هذا المؤتمر:

- إلغاء التمييز ضد النساء، وتكريس المساواة بين المرأة والرجل في الدساتير الوطنية والقوانين والتشريعات المختلفة طبقا لما نادت به اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة قبل سنة من ذلك، وهذا من أجل توفير الضمانات القانونية للنساء لكي يقررن مستقبلهن بأنفسهن، خصوصاً ما تعلق بالمساواة في التعليم، والعمل، والانتماء السياسي، والزواج، والطلاق، وحرية تحديد عدد الأطفال، كما أن قانون العائلة يجب أن يضمن للنساء حقوقاً مساوية لحقوق الرجال بما في ذلك الاحتفاظ بجنسيتهن، وأسمائهن، وامكانية اكتساب أطفالهن لنفس الجنسية والاسم العائلي. **(الراوي، 1999، ص 62)**

- كما طالب هذا المؤتمر في ذات السياق جميع الدول المنظمة إلى الأمم المتحدة بالتوقيع والتصديق والانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وأن تتخذ جميع التدابير اللازمة من أجل التنفيذ الفعلي لأحكامها وترويجها، وأن تستمر في الإسهام في القضاء على التمييز ضد المرأة، وذلك بغية مشاركتها الكاملة وعلى أساس المساواة في عملية التنمية على جميع الأصعدة.

- لابد من اتخاذ التدابير اللازمة من قبل الحكومات من أجل تحسين فرص حصول المرأة على التعليم، والتدريب، وخدمات الصحة، وبرامج التغذية، وتنظيم الأسرة بما يمكن الأبوين على قدم المساواة من ممارسة حقهما في تقرير عدد الأطفال الذي يرغبان في انجابه، والمدة الفاصلة بين كل طفل وآخر، وينبغي دمج هذه البرامج في الخطط الوطنية لكل دول العالم. **(حمداد، 2015، ص 62)**

وذكر المؤتمر في النهاية أنه على المرأة –حسب تصورهم- أن تتمسك بما جاء في مؤتمر كوبنهاجن هذا، وذلك من أجل حمل جميع الدول على تغيير تشريعاتها من أجل الوصول إلى المساواة المطلقة بين المرأة والرجل، وبالتالي تحقيق العدالة والتماثل بين كل أطياف المجتمع، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى تحقيق التنمية الشاملة في جميع دول العالم على كافة الأصعدة. **(منتصر، 2007، ص 220.)**

3.3 مؤتمر نيروبي 1985

انعقد هذا المؤتمر في مدينة **نيروبي بكينيا** كما هو واضح من تسميته وذلك في 15 يوليو 1985، وقد شاركت فيه **157** دولة، و **400** مندوب، وكان الهدف الرئيسي لهذا المؤتمر هو استعراض الانجازات التي تم تحقيقها في تنفيذ خطة العمل العالمية بشأن حقوق المرأة بعد مرور عشرة **(10)** سنوات على وضعها قيد التنفيذ - وهي التي تم اقرارها في مؤتمر **مكسيكو سيتي** في سنة 1975 كما أسلفنا الذكر -، ودراسة العقبات والمعوقات التي حالت دون تنفيذها كاملة في جميع بلدان العالم **(حفيظي، 2011، ص 02)** وأكّد هذا المؤتمر على ضرورة استمرارية تنفيذ خطط العمل العالمية المقررة في السنة الدولية للمرأة (1975)، بما في ذلك الاستمرار في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على أكمل وجه. **(المغربي، 2007، ص 41)**

وقد صدر عن هذا المؤتمر ما يعرف بـ: **"استراتيجيات نيروبي المرتقبة للنهوض بالمرأة حتى عام 2000"**، وقد ركزت هذه الاستراتيجيات على ثمانية **(08)** مجالات ذات أهمية خاصة بالنسبة للمرأة وهي:

- تقاسم السلطة.
- المؤسسات والآليات المرصودة للنهوض بالمرأة.
- الالتزام بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين. **(بولقنطار، 2010، ص 25)**
- الفقر.
- المشاركة الاقتصادية.
- الانتفاع من التعليم والخدمات الصحية والعمالة.
- العنف ضد المرأة.
- آثار النزاعات المسلحة على المرأة. **(القرطاجي، 2006، ص 192)**

4.3 المؤتمر الأول ببكين 1995

انعقد بعد ذلك **المؤتمر الأول ببكين 1995**، وذلك في مدينة **بكين بالصين** من 04 إلى 15 سبتمبر 1995، وقد بدأ العمل والتحضير لهذا المؤتمر قبل ثلاث **(03)** سنوات من انعقاده، وذلك عندما دعت لجنة مركز المرأة التابعة للأمم المتحدة في آذار 1992 جميع حكومات العالم لتأليف لجان وطنية تساهم في التحضير لمؤتمر **بكين** في سنة 1995، وما يلاحظ في الأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر هو المشاركة القوية

للجمعيات النسائية، وذلك نظرا لما كانت تحظى به هذه الجمعيات آنذاك من اهتمام ورعاية خصو ً صا من الأمم المتحدة التي أمدتها بالموارد البشرية والمادية الكافية للقيام بعملها.

ويعتبر مؤتمر **بكين** من أهم وأخطر المؤتمرات التي انعقدت حول حقوق المرأة بعد ابرام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في سنة 1979وذلك نظر ً ا للعدد الهائل من الدول التي حضرته، هذا ما جعله من أكثر المؤتمرات حضورا، حيث قدّ ر عدد المشاركين فيه ثلاثون ألف **(30)** مشارك من **189** دولة، وهذا المؤتمر هو مؤتمر نسوي بامتياز حيث كان على رأس الحضور: ملكة بلجيكا – رئيسة آيسلاندا – هيلاري كلينتون – زوجة رئيس فرنسا آنذاك جاك شيراك – إضافة إلى زوجات رؤساء دول أخرى – نساء وزراء – أكاديميات – باحثات – وغيرهم. **(فهمي، 2007، ص190)**

وقد تناول هذا المؤتمر النسوي عدد من القضايا المثيرة للجدل حول المرأة وحقوقها، وكان بعضها يتسم بالجرأة ويُ ناقش لأول مرة في المحافل الدولية، منها: الصحة التناسلية، الاجهاض غير القانوني والاجراءات الجزائية، الميول الجنسي، هيكل الأسرة وشكلها، المساواة في حقوق الميراث للفتيات، الاتجار بالنساء، الأدوار المتحجرة للرجال والنساء، الصحة الانجابية، وغيرها، لهذا سمي بمؤتمر **"الإباحية".** (حسن، **2013**، ص56)

وأهم مبدأ ارتكز عليه هذا المؤتمر هو مبدأ تساوي الرجال والنساء في الكرامة الإنسانية والحقوق التي ورد ذكرهم في الاتفاقيات الدولية، وأهمها على الإطلاق: ميثاق الأمم المتحدة 1945، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1979. **(شحاتة، 2009، ص34)**

وتتلخص أهم أهداف هذا المؤتمر في النقاط الآتية:

- مراجعة وتقييم مدى تقدم المرأة خلال العقود الماضية.
- تعبئة وحشد طاقات النساء والرجال على كافة المستويات، من مستوى القاعدة حتى مستوى رسم السياسات لتحقيق أهداف المؤتمر.
- تبني قاعدة عمل تركز على بعض القضايا الأساسية التي يمكن اعتبارها عقبات رئيسية أمام تقدم غالبية النساء في العالم. **(السباعي، 1999، ص 13)**

وقد كان لهذا المؤتمر تأثير كبير على حقوق المرأة على الصعيد الدولي حيث أكد أكثر على مبدأ حقوق الإنسان للمرأة، باعتبار أن حقوق المرأة جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان - وهو الأمر الذي وضعت بوادره مؤتمر فيينا سابقً ا - **(صباريني، 2011،ص 112)**، كما نجح مؤتمر بكين الأول هذا في التركيز على قضية المساواة بين

الجنسين التي لحقت بها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة قبل ذلك، كما تم في هذا المؤتمر أيضاً التركيز بشكل كبير على مسألة العنف ضد المرأة ومناقشة أشكالها وأبعادها وتأثيراتها وحلولها، ونتج عنه كذلك تبادل واسع للخبرات، وإنشاء شبكات بين نساء العالم وحتى بين المظلمات غير الحكومية، وساعد أيضاً على ربط الحركات النسوية ببعضها في كل أقطار العالم، كما عمل على بحث جميع قضايا المرأة ووضعها في إطار العولمة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وركز أيضا على ضرورة تطبيق بنود اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وضرورة رفع تحفظات الدول الواردة عليها. **(القرطاجي، 2006، ص 275)**

وعليه ما ميز مؤتمر بكين وجعل له هذه الخطورة التي أثارت جدل كبير حوله، هو دعوته إلى الإباحية، ومخالفة الشرائع السماوية وحتى الفطرة الإنسانية، لهذا لاقت أهدافه ومواضيعه ومطالبه معارضة كبيرة من الدول الإسلامية خصوصاً، على رأسها دولة الفاتيكان والدول العربية، حيث اعتبروه مؤتمر يحرض على الفحشاء والمنكر والبغي، خاصةً من خلال اعتباره للأفعال المخلة بالحياء على أنها حقوق للمرأة، وأيضا تحريضه على الممارسات الجنسية خارج إطار الزواج بين الشباب، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى تحطيم القيم الدينية والحواجز الأخلاقية والتقاليد الراسخة.

5.3 مؤتمر بكين الثاني+05 في سنة 2000

بعد مؤتمر بكين الأول حول حقوق المرأة انعقد أيضاً مؤتمر بكين الثاني+05، في الفترة ما بين 05 و 09 حزيران/يونيو 2000 في مقر الأمم المتحدة **بنيويورك**، وهو لا يعتبر مؤتمر بالمعنى الدقيق، بل كان بمثابة دورة استثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة، وكانت هذه الدورة تحت عنوان **"المرأة عام 2000: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين".**

كان من أهم أهداف هذا المؤتمر استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات مؤتمر **بكين الأول** لسنة 1995، بالإضافة إلى دراسة الاجراءات والمبادرات التي لابد من اتخاذها بعد سنة 2000.

وقد تم في هذا المؤتمر دراسة العقبات التي تعترض تكريس حقوق المرأة على أرض الواقع في اثنى عشر **(12)** مجال وهم: المرأة والفقر – المرأة والصحة – المرأة والتعليم – العنف ضد المرأة – المرأة والنزاع المسلح – المرأة والاقتصاد – المرأة ومواقع السلطة وصنع القرار – حقوق الإنسان للمرأة – المرأة ووسائط الإعلام – المرأة والبيئة - المرأة العاملة – الآليات المؤسساتية للنهوض بالمرأة. **(فنجان، 2009، ص 92)**

وتضمنت وثيقة مؤتمر بكين+05 عدة نقاط كانت بمثابة تكملة وتعزيز لما جاء به مؤتمر بكين الأول، وقد أثارت هذه النقاط حفيظة الدول الإسلامية وحتى بعض الدول المسيحية، لأنها أمور تخطت كل الحدود والأديان والعادات والتقاليد وفطرة البشر، منها: الدعوة إلى الحرية الجنسية، والتبكير بها مع تأخير سن الزواج،

تهميش أهمية الزواج في بناء الأسرة والمجتمع، تكريس المفهوم الغربي للأسرة في أنها تتكون من شخصين حتى ولو كانوا من نوع واحد وهو ما يعرف بالمثلية الجنسية (رجل ورجل / امرأة وامرأة)، ضرورة رفض المرأة للأعمال المنزلية لأنه لا أجر فيها، فرض المساواة التامة والمطلقة بين الجنسين وفي كل شيء مثل في العمل – الحضانة – الأعمال المنزلية – الميراث – التعليم– الزواج والطلاق...إلخ. **(القرطاجي، 2006، ص 300)**

كما طالب مؤتمر بكين+05 بضرورة رفع التحفظات التي أبدتها الدول على وثيقة مؤتمر بكين الأول في سنة 1995.

هذا المؤتمر تعرض لرفض قاطع من كل الدول الاسلامية بما في ذلك الجزائر.

4- الخلاصة:

إن تعزيز وحماية حقوق المرأة على سواء على المستوى الدولي أو الوطني لعبت فيه المؤتمرات الدولية العامة والخاصة دورا مهمًا، خاصة وأن بعضها ذو صبغة إلزامية تجبر الدول الأطراف فيها على احترام وثيقة القرارات أو التوصيات الصادرة بعد انتهاء أشغالها، وهو أمر يبدوا مستحسن في ظاهره، غير أن تجاوز هذه التجمعات الدولية حدود التعزيز والحماية أنشأ صراع جندري بين الرجل والمرأة، يكافح فيه كل طرف للاستحواذ على أكبر قدر من الحقوق تحت ذريعة المساواة وعدم التمييز، هذا ما يبين أن أغلب المؤتمرات الدولية ذات العلاقة بحقوق المرأة خصوصًا لم تكن تسعى لحماية المرأة وحقوقها كما يوضحه شعارها بقدر ما سعت إلى فرض النموذج الاجتماعي الغربي العلماني على كافة دول العالم حتى منها المسلمة والعربية، وذلك تكملةً للنجاح في فرض النموذج السياسي والاقتصادي عليها، وقد وجدت في المرأة خير سلاح لذلك، فهي لا تراعي في بنودها اختلاف العقيدة أو تباين الثقافة بين المجتمعات، بل هي تسعى لفرض نمط حضاري موحد تلتزم به كل دول العالم دون أي رفض مهما كان مبرره خاصة ذلك القائم على الدين.

والأمور لا تُقاس بهذا الميزان، فنرى بأن مبدأ التكامل والتشارك بين الرجل والمرأة هو الفاصل المهم والأساسي لضمان حقوق كل طرف، خاصة حقوق المرأة، فإذا بُنيت هذه الحقوق على المساواة التي تعني المناصفة في كل شيء، فإنه حتما سيكون هناك فوارق في الحقوق وكذا الواجبات، وهذا تعدي على نظام الخليقة الذي وضعه الشارع الحكيم، والذي كرم بموجبه المرأة وأعلى من شأنها وحمى حقوقها من كل انتهاك، وذلك بالاعتماد على مبدأ العدالة لا على مبدأ المساواة المطلقة، وعليه فالاحتكام للشريعة الإسلامية في حماية حقوق المرأة وليس لتوصيات واهية صادرة عن مؤتمرات دولية ذات أهداف خفية هي أهم توصية قد تُوجه للجزائر ومثيلاتها من الدول ذات المرجعية الدينية.

5- الإحالات و قائمة المراجع :

1. المقالات:

- حكيمة حفيظي، "حقوق المرأة في ظل الفهم السليم لنصوص السنة النبوية مقارنة باتفاقية سيداو"، مجلة المعيار، قسنطينة، الجزائر، الجزء 02، العدد 28، ديسمبر 2011.
- غازي صباريني، "حقوق المرأة بين الإسلام والاتفاقيات الدولية والقانون الأردني"، مجلة العلوم القانونية والإدارية، الجزائر، عدد 02، جانفي 2011.

2. الكتب:

- جابر ابراهيم (الراوي)، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 1999.
- خالد (مصطفى فهمي)، حقوق المرأة بين الاتفاقيات الدولية والشريعة الاسلامية والتشريع الوضعي، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2007.
- رشدي شحاته (أبو زيد)، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من المنظور الإسلامي، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، 2009، ط 01.
- سهيل حسين (الفتلاوي)، حقوق الإنسان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ط 01.
- عباسية (لعسيري)، حقوق المرأة والطفل في القانون الدولي الإنساني، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، د ط.
- لينا (الطبال)، الاتفاقيات الدولية والاقليمية لحقوق الإنسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2010، د ط.
- محمود مصطفى (المغربي)، حق المساواة في القانون الدولي، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 2007، د ط.
- مصطفى (السباعي)، المرأة بين الفقه والقانون، دار الوراق للنشر والتوزيع، السعودية، 1999، ط 07.
- منال (فنجان علك)، مبدأ عدم التمييز ضد المرأة في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009، ط 01.
- منتصر سعيد (حمودة)، الحماية الدولية للمرأة –دراسة مقارنة بأحكام الشريعة الإسلامية-، دار الجامعة الجديدة، مصر 2007، ط 01.
- نبيل عبد الرحمان (ناصر الدين)، ضمانات حقوق الإنسان وحمايتها وفقا للقانون الدولي والتشريع الوطني، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2008، د ط.

- نهى (القاطرجي)، المرأة في منظومة الأمم المتحدة (رؤية إسلامية)، المؤسسة الجامعية للدراسات، لبنان، 2006، ط 01.
- هالة (سعيد التبسي)، حقوق المرأة في ظل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، منشورات الحلبي الحقوقية، سوريا، 2011، ط 01.
- يوسف حسن (يوسف)، حقوق المرأة في القانون الدولي والشريعة، المركز القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2013، ط 01،

3. الرسائل والأطروحات الجامعية:

- صبيحة (حمداد)، المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في المجتمع المحلي -مدينة وهران نموذجاً -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، جامعة وهران 02، الجزائر، 2015-2016.
- عادل بولقناطر ، ترقية وحماية حقوق المرأة الإفريقية في القانون الدولي الافريقي بين النظرية والتطبيق، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون، جامعة الجزائر 01، الجزائر، 2010-2011.

5- Referrals and reference list:

1. Articles:

• Hakima Hafizi, "Women's Rights in Light of a Sound Understanding of the Texts of the Prophetic Sunnah Compared to CEDAW," Al-Maqar Magazine, Constantine, Algeria, Part 02, Issue 28, December 2011.

Ghazi Sabarini, "Women's Rights between Islam and International Agreements and Jordanian Law," Journal of Legal and Administrative Sciences, Algeria, Issue 02, January 2011.

2. Books:

• Jaber Ibrahim (Narrator), Human Rights and Fundamental Freedoms in International Law and Islamic Law, Wael House for Printing and Publishing, Jordan, 1999.

Khaled (Mustafa Fahmy), Women's Rights between International Agreements, Islamic Law and Positive Legislation, The New University House, Egypt, 2007.

• Rushdi Shehata (Abu Zaid), The Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women from the Islamic Perspective, Dar Al-Wafa Printing and Publishing, Egypt, 2009, 01 ed.

• Suhail Hussein (Al-Fatlawi), Human Rights, House of Culture for Publishing and Distribution, Amman, 2007, 01 Edition.

• Abbasia (Lasiri), Women's and Children's Rights in International Humanitarian Law, Dar Al-Hoda for Printing, Publishing and Distribution, Algeria, 2006, Dr.

• Lina (Al-Tabal), International and regional conventions for human rights, Modern Book Foundation, Lebanon, 2010, Dr.

• Mahmoud Mustafa (Moroccan), The Right to Equality in International Law, University Press, Egypt, 2007, Dr.

• Mustafa (Al-Sebaei), The Woman Between Jurisprudence and Law, Dar Al-Warraq for Publishing and Distribution, Saudi Arabia, 1999, 07 ed.

• Manal (Fannjan Alek), The Principle of Non-discrimination against Women in International Law and Islamic Sharia, Al-Halabi Human Rights Publications, Lebanon, 2009, Edition 01.

• Montaser Saeed (Hammouda), International Protection of Women - a comparative study with the provisions of Islamic law -, Dar Al-Jameya Al-Jadida, Egypt 2007, Edition 01.

• Nabil Abd al-Rahman (Nasir al-Din), Human Rights Guarantees and Protection According to International Law and National Legislation, Modern University Office, Egypt, 2008, Dr.

Noha (Al-Qaterji), Women in the United Nations System (An Islamic Vision), University Studies Foundation, Lebanon, 2006, Edition 01.

• Hala (Saeed Al-Tebsi), Women's Rights Under the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women (CEDAW), Al-Halabi Human Rights Publications, Syria, 2011, i 01.

Youssef Hassan (Youssef), Women's Rights in International Law and Sharia, The National Center for Legal Publications, Egypt, 2013, 01 ed.

3. University Theses and Theses:

• Sabiha (Hamdad), Algerian women's political participation in the local community - the city of Oran as a model -, a thesis submitted for a PhD in political science, University of Oran 02, Algeria, 2015-2016.

• Adel Boulqanater, Promotion and Protection of African Women's Rights in African International Law between Theory and Practice, Memorandum for the Master's Degree in Law, University of Algiers 01, Algeria, 2010-2011.